

الأمم المتحدة

الجمعية العامة



الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

1992 JAN 27

اللجنة الخامسة
الجلسة ٤٥
المعقودة يوم الخميس
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة والأربعين

FEB 10 1992

UN/DA COLLECTION

الرئيس : السيد المنتصر (الجمهورية العربية الليبية)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

إشادة بالسيد أمجد علي ، رئيس لجنة التبرعات

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

البند ١١٢ من جدول الأعمال : وحدة التفتيش المشتركة (تابع)

البند ١١١ من جدول الأعمال : تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة
والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع)

البند ١٠٧ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ -
١٩٩٣ (تابع)

المحتويات/..

Distr. GENERAL
A/C.5/46/SR.45
27 January 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج
التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة
بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع
واحد من تاريخ نشرها الى :
Chief of the Official :
Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United
Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب
مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

المحتويات (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/46/L.13
والمعلقة بالبند ٢٩ من جدول الأعمال (تابع)

الاتعاب التي تصرف لأعضاء هيئات الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية

بدلات التمثيل بالنسبة لوكلاء الأمين العام والأمين العام المساعد

تشديد مرافق إضافية للمؤتمرات في أديس أبابا وبانكوك

التقديرات المنقحة المترتبة على قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
في دورتيه العاديتين الأولى والثانية لعام ١٩٩١

الترتيبات الإدارية والمالية للمؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية لعام
١٩٩٤

تقديم خدمات المؤتمرات للهيئات الحكومية الدولية التي تجتمع في نيروبي

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥

إشادة بالسيد أمجد علي ، رئيس لجنة التبرعات

١ - السيد فوران (وكيل الأمين العام بالنيابة للشؤون الإدارية والتنظيمية) ، تكلم نيابة عن اللجنة الخامسة والأمانة العامة ، فأشاد بالسيد أمجد علي لسنوات الخدمة الطويلة التي عمل خلالها كممثل دائم لباكستان في الأمم المتحدة ، وخاصة السنوات الخمس والعشرين التي أمضاها في وظيفة رئيس لجنة التبرعات المرهقة . وأضاف قائلاً إن براعته الدبلوماسية وإجادته للنواحي الفنية قد مكنتاه من تحقيق توافق في الآراء في تلك اللجنة وكفلتا له موافقة اللجنة الخامسة على جداول الانصباء المقررة والتغييرات التي طرأت على تلك الجداول أثناء توليه رئاسة اللجنة . ومضى قائلاً إنه يشعر بالارتياح وهو يقدم له سجلاً للطوابع التذكارية للأمم المتحدة عن كل سنة من السنوات الخمس والعشرين التي عمل بها في تلك الوظيفة ، تعبيراً عن تقدير اللجنة .

٢ - السيد ماركر (باكستان) : أعرب عن تقديره لإشادة اللجنة الخامسة ومكتبها والأمانة العامة بأحد مواطني بلده ، كما أعرب عن تمنياته له بالنجاح المستمر في عمله المهم للمنظمة .

٣ - السيد العريبي (عمان) : قال إن وفده يشارك في توجيه الشكر إلى السيد أمجد علي ، وفي الإشادة بما اضطلع به من أعمال بارزة .

٤ - السيد علي (رئيس لجنة التبرعات) : أعرب عن شكره للجنة لما صدر عنها من إشادة ، وقال إنه ينبغي أن يكون هناك نصيب في ذلك الشكر لأعضاء لجنة التبرعات وسكرتيراتها الثلاث ، وكلهن من النساء ، وقد قمن بالعمل فيها بإخلاص شديد طوال الأعوام الثلاث والأربعين الماضية .

٥ - الرئيس : قال إنه يتكلم نيابة عن جميع أعضاء اللجنة الخامسة فيؤكد من جديد الإشادة التي أعرب عنها وكيل الأمين العام بالنيابة ، وتمنى للسيد أمجد علي دوام العافية والحكمة والنجاح .

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الفصلان الأول والرابع ، (الباب واو) والفصل السابع (البابان باء ودال) (A/46/3 و Add.1)

٦ - الرئيس : قال إن بند جدول الأعمال قد أُحيل في نفس الوقت إلى عدد من اللجان الرئيسية التابعة للجمعية العامة . وإنه ما لم يسمع اعتراضا فسيُعتبر أن اللجنة تود أن تحيط علما بفصول التقرير التي أُحيلت إليها .

٧ - تقرر ذلك .

البند ١١٢ من جدول الأعمال : وحدة التفتيش المشتركة (تابع) (A/C.5/46/L.4)

مشروع المقرر A/C.5/46/L.4

٨ - السيد كاربومكي (هنداريا) : قدم مشروع المقرر ، وأعرب عن الأمل في أن يتسنى اعتماده بدون تصويت .

٩ - السيدة غويكوتشيا (كوبا) : أشارت إلى تغيير طفيف في صياغة النسخة الأسبانية من مشروع المقرر ، وحثت اللجنة على إيلاء اعتبار كبير للبند في الجلسة اللاحقة . وأضافت قائلة إن وفدها يؤيد أعمال وحدة التفتيش المشتركة ويعرب عن الأمل في ألا يكون القرار النهائي بشأن الوحدة ، مبنيا على حكم مسبق .

١٠ - أُعتد مشروع المقرر A/C.5/46/L.4 .

البند ١١١ من جدول الأعمال : تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع) (A/C.5/46/48) و (A/C.5/46/L.5)

مشروع المقرر A/C.5/46/L.5

١١ - الرئيس : قال إنه ولو أن بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية ، الواردة في الوثيقة A/C.5/46/48 ، كان قد أعد في الأصل مقترنا بمشروع القرار A/C.5/46/L.3 ، فإن الفقرة الموضوعية التي يشير إليها ذلك البيان قد نُقلت إلى مشروع المقرر A/C.5/46/L.5 ، ومن ثم يمكن النظر في الوقت الراهن في البيان مقترنا بمشروع المقرر .

١٢ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال إن الأمين العام أشار في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/C.5/46/48 ، إلى أن تنفيذ الفقرة (ب) من مشروع المقرر A/C.5/46/L.5 سيتطلب رصد اعتماد إضافي يبلغ ٩٤ ٩٠٠ دولار . وأضاف قائلا إن اللجنة الاستشارية أومت بأن تنظر الجمعية العامة في أي اعتمادات إضافية

(السيد مسيلي)

مطلوبة ، في سياق تقرير الاداء الاول لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ . وبالتالي فإن اعتماد مشروع القرار لن يترتب عليه أي اعتمادات إضافية في المرحلة الراهنة .

١٣ - ومضى قائلاً إن اللجنة الاستشارية يساورها القلق ، على أي حال ، إزاء الإجراء المقترح في بيان الأمين العام . فالفقرة (ب) من مشروع المقرر تطلب إلى الأمين العام أن يضع في الاعتبار ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية عند تعيين الخبراء الاستشاريين . ولا يوجد ما يدل في بيان الأمين العام على أن تلك التوصيات قد أخذت فعلاً في الاعتبار .

١٤ - وأردف قائلاً إن الفقرات من ٣ إلى ٦ الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية (A/46/546) ، قد صيغت بدقة ، كما أن الملاحظات والتوصيات الواردة فيه أخذت في الاعتبار المناقشات السابقة والراهنة بشأن الموضوع . واستطرد قائلاً إن اللجنة الاستشارية أوصت في الفقرتين ٥ و ٦ بتكليف مراجعي الحسابات الخارجيين ، بإعداد دراسة شاملة ، مستغلة خدمات خبير المراجعة الذي يجب أن يكون على علم تام بمنظومة الأمم المتحدة . على أن يقدم فريق مراجعي الحسابات الخارجيين الدراسة إلى الجمعية العامة فيما بعد . وليس هذا هو الإجراء المقترح في الوثيقة A/C.5/46/48 .

١٥ - ومضى قائلاً إن اللجنة الاستشارية ترى أنه حتى وإن لم يمكن التوصل إلى اتفاق فيما بين الوكالات أثناء جولة المناقشات الراهنة ، فينبغي الاضطلاع بالدراسة الشاملة تحت إشراف فريق مراجعي الحسابات الخارجيين .

١٦ - واستطرد قائلاً إن الفريق أشار الموضوع مع اللجنة الاستشارية التي وجهت إليه اهتمام الجمعية العامة . وتشير البيانات التي أدلت بها الوفود أثناء الجلسة الراهنة بشأن الدراسة المؤقتة للفريق والمتعلقة بالبند ١٠٤ من جدول الأعمال ، بصورة جلية ، إلى أن الدول الأعضاء مقتنعة بالحاجة إلى وضع معايير محاسبية دون مزيد من الإبطاء ، لتطبق في الأمم المتحدة وفي الوكالات المتخمة . وتحقيقاً لهذه الغاية ، حثت اللجنة الاستشارية الوكالات ، عن طريق لجنة التنسيق الإدارية ، على إعطاء أولوية للموضوع والانتهاء من مناقشتها الراهنة على سبيل الاستعجال .

١٧ - الآنسة بوليو (كندا) : قالت إن وفدها يرى أن أي دراسة من أجل وضع مجموعة من المعايير المحاسبية لتطبق في منظومة الأمم المتحدة برمتها ، أمر له أهمية كبرى . وأضافت قائلة إن وفدها يساوره القلق بشأن موقف مؤسسات المنظومة ، التي قررت من

(الآنسة بوليو ، كندا)

خلال اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (الشؤون المالية وشؤون الميزانية) ، عقد اجتماع لفريق عامل لإجراء مزيد من الدراسة للموضوع . وأعربت عن الأمل في ألا يؤخر عقد اجتماع الفريق العامل أو يعوق أعمال خبير مراجعة الحسابات المستقل . ومضت قائلة إن الدول الأعضاء بوصفها ذات مصلحة في تلك المنظمات ، لها الحق في الحصول على معلومات واضحة وذات مغزى ، مما يتيح لها الوقوف على أداء استثمارها في المنظومة ، وقد أوصى بإجراء دراسة فريق مراجعي الحسابات الخارجيين الذي تتوفر لديه معلومات مفصلة بشأن المسألة ، وكذلك اللجنة الاستشارية . وقالت إن وفدها يأمل في أن تتفهم مؤسسات المنظومة الحاجة إلى تلك الدراسة وتتقبلها ، وأن تتعاون تعاوناً تاماً بهذا الصدد .

١٨ - وأردفت قائلة ، إن من المؤسف علاوة على ذلك أنه عند إعداد بيانات الأثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية ، لم تحدد الأمانة العامة بدائل للتمويل في الحالات التي لا يتسنى فيها لصندوق الطوارئ تكبد النفقات موضع البحث . وأعربت عن قلق وفدها بشأن ما أشارت إليه الفقرة ١٤ في الوثيقة A/C.5/46/48 ، من أنه قد يربح تنفيذ مشروع المقرر . وأضافت قائلة إن كندا تؤيد توصية اللجنة الاستشارية بضرورة مراعاة إجراءات صندوق الطوارئ بدقة ، ويتعذر عليها الاعتقاد بأن الأمانة العامة لم تتمكن من تحديد مجالات ذات أولوية دنيا يمكن منها إعادة توزيع الموارد التي تبلغ ٩٠٠ ٩٤ دولار .

١٩ - وأردفت قائلة إن وفدها يحث على ضرورة اتخاذ الخطوات الضرورية لتوجيه الاهتمام اللازم لدراسة إجراءات المحاسبة الحالية ، واستكمالها في غضون فترة معقولة .

٢٠ - السيد مايكلسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن وفده يوافق على الآراء التي أعربت عنها ممثلة كندا . فالولايات المتحدة يساورها القلق بشأن قرار الأمين العام تجاهل لفة الفقرة (ب) من مشروع المقرر التي تنص على أن التكاليف يتعين تلبيتها في "حدود الموارد القائمة" ، وطلبه اعتماداً إضافياً . وأضاف قائلاً إنه إذا استمر الاتجاه الحالي ، فلا معنى لأن تتخذ الجمعية العامة أي قرارات ، ما دام يبدو أن الأمين العام يستطيع أن يفعل ما يحلو له .

٢١ - وأردف قائلاً إن وفده يرحب بقرار اللجنة الاستشارية بعدم التوصية بأي اعتماد إضافي في المرحلة الراهنة . على أنه إذا تمين إدراج تكلفة الدراسة في تقرير الأداء

(السيد مايكلسكي ،

الولايات المتحدة الأمريكية)

الأول لفترة السنتين المقبلة ، فمن المرجح أن يزيد مستوى الميزانية العام للمنظمة . وسيكون لهذا من الأثر مثل منح الأمين العام الاعتماد الإضافي المطلوب ، لافي الدورة الراهنة ، وإنما في غضون سنة ، على أن وفده على استعداد للموافقة على توصية اللجنة الاستشارية على أساس أن يشير الأمين العام بجلاء في تقرير الأداء إلى طريقة استيعاب التكاليف وفقاً لحكام المقرر المعروض على اللجنة .

٢٢ - السيد بندي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : أيد الآراء التي أعرب عنها المتكلم السابق .

٢٣ - السيد تيرلنك (بلجيكا) : قال إن تعبير "ضمن حدود الموارد القائمة" أدخل بعد مشاورات رسمية وقبله وفده على أساس أن تكاليف تعيين خبير استشاري لن تؤثر في الموارد المخصصة لفريق مراجعي الحسابات الخارجيين . وطلب توضيحاً من مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية .

٢٤ - السيد بودو (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية) : قال إنه ولو أن اعتماد اللجنة لتوصية اللجنة الاستشارية سيكون تقليداً جديداً في عملية الميزنة ، إلا أن الأمانة العامة لا اعتراض لها على ذلك . وأضاف قائلاً إنه وإن كان تقرير الأداء الأول يعني عادة بتقلبات العملة والتضخم فإن التوصية تتفق مع ما تمت مناقشته من قبل ، أي إمكانية مناقلة الموارد فيما بين أبواب الميزانية البرنامجية . وإذا كانت هذه رغبة اللجنة فستجري محاولة لاستيعاب التكاليف الإضافية ، مع مراعاة البيانات التي أدلى بها فيما يتعلق بفريق مراجعي الحسابات الخارجيين .

٢٥ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/46/L.5 .

٢٦ - الرئيسي : أشار إلى أنه استناداً إلى البيان الذي قدمه الأمين العام والتوصيات التي قدمتها اللجنة الاستشارية ، ينبغي أن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنها إذا اعتمدت مشروع المقرر A/C.5/46/L.5 ، مستنفاً احتياجات إضافية تُقدَّر بمبلغ ٩٤ ٩٠٠ دولار ، في إطار الباب ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ . وينبغي أن يُشار إلى الموارد الإضافية الفعلية اللازمة

(الرئيس)

في سياق تقرير الاداء الاول . واقترح كذلك أن تؤيد اللجنة الخامسة ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الوثيقة A/46/546 .

٢٧ - تقرر ذلك .

البند ١٠٧ من جدول الاعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/46/L.13 فيما يتعلق بالبند ٢٩ من جدول الاعمال (تابع) (A/46/7/Add.10 ؛ و A/C.5/46/38)
٢٨ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : استعرض الانتباه إلى الوثيقة A/46/7/Add.10 ، وقال إن من الضروري تنقيح الفقرة ٤ لتصبح "ست وظائف من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى) ، وثمانى وظائف من فئة الخدمة الميدانية و ١٢ وظيفة من الرتب المحلية" .

٢٩ - الرئيس : اقترح أن تقوم اللجنة الخامسة ، استنادا إلى البيان المقدم من الأمين العام وإلى توصيات اللجنة الاستشارية ، بإبلاغ الجمعية العامة بأنها إذا ما اعتمدت مشروع القرار A/46/L.13 ، فسيلزم اعتماد بمبلغ ستة ملايين دولار في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة للسنة الأولى من فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ، وعلاوة على ذلك ، فإنه وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ ، يتعين تلبية تلك الاحتياجات الإضافية بدون اللجوء إلى صندوق الطوارئ . وبالإضافة إلى ذلك ، سيلزم اعتماد بمبلغ ٣٥٩ ٧٠٠ دولار في إطار الباب ٣٦ (الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) ، يقابله مبلغ مماثل في إطار الباب ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) . واقترح في نهاية الامر بأن توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بالموافقة على تعليقات وملاحظات اللجنة الاستشارية بصيغتها الواردة في الوثيقة A/46/7/Add.10 .

٣٠ - تقرر ذلك .

٣١ - السيد كينشن (المملكة المتحدة) : أعرب عن الارتياح في معرض توضيحه لموقف وفده من المقرر الذي اعتمد للتو ، بسبب التمكن من الانضمام إلى توافق الآراء بشأن

(السيد كينشن ، المملكة المتحدة)

المسألة . وأضاف قائلا إنه ولو أن المملكة المتحدة تؤيد الجهود التي يبذلها الأمين العام لتحقيق السلم في أفغانستان ، إلا أنها تساورها ذات المخاوف التي تم الإعراب عنها بشأن مستوى تبرير الموارد الإضافية المطلوبة . ذلك أن تقدير استئجار وتشغيل الطائرات الوارد في الوثيقة A/C.5/46/38 (المرفق ، الجدول أ) ، يسبب القلق خاصة ، لأنه يبدو غير متناسب مع احتياجات البعثة .

٣٢ - ومضى قائلا إن وفده يولي أهمية لتوصيات اللجنة الاستشارية وخاصة للفقرة ٧ من الوثيقة A/46/7/Add.10 . فليس من الواضح كيف لا يتسنى مواجهة الاعتماد الإضافي الوارد في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ ، بزيادة تقدير الإيرادات في إطار باب الإيرادات ٢ (الإيرادات العامة) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، على نحو ما تشير إليه الحاشية (ج) من الجدول أ . وقال إن من الجدير بالذكر أن قرار الجمعية العامة ٣١٣/٤١ يطلب إلى الأمين العام أن يبذل جهودا لاستيعاب النفقات الإضافية ، بما في ذلك النفقات غير العادية وغير المتوقعة ، المتمثلة بصيانة السلم والامن .

الاتعاب التي تصرف لأعضاء هيئات الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية (A/46/7/Add.8)

(A/C.5/46/12)

٣٣ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال إن اللجنة الاستشارية قدمت تقريرا وحيدا بشأن الاتعاب التي تصرف لأعضاء هيئات الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية ، وبشأن بدلات التمثيل بالنسبة لوكلاء الأمين العام والامن والعاملين المساعدين (A/46/7/Add.8) . وأضاف قائلا إن اللجنة الاستشارية أبلغت بأن الأمين العام يعتزم إجراء استعراض أشمل لكلتا المسألتين وللضايحا المشاركة في الفقرتين ٦٧ و ٨٥ من التقرير الأول للجنة الاستشارية بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ (A/46/7) وسيقدم تقريرا بشأنهما إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين . وأردف قائلا إنه في تلك الظروف توصي اللجنة الاستشارية بالشروع في معالجة مسألة الاتعاب التي تصرف لأعضاء هيئات الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية (A/C.5/46/12) ، في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة مشفوعة بالدراسة الشاملة التي يقدمها الأمين العام .

٣٤ - الرئيسي : قال إنه ما لم يسمح اعتراضا ، فسيعتبر أن اللجنة الخامسة توصي

(الرئيس)

الجمعية العامة بإرجاء اتخاذ إجراء بشأن هذه المسألة إلى دورتها السابعة والأربعين .

٣٥ - تقرر ذلك .

ببدلات التمثيل بالنسبة لوكلاء الأمين العام والامناء العاميين المساعدين

(A/C.5/46/32 ، A/46/7/Add.8)

٣٦ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال إن اللجنة الاستشارية توصي بالشروع في معالجة الموضوع المشار في تقرير الأمين العام (A/C.5/46/32) في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة مشفوعاً بالدراسة الشاملة التي يقدمها الأمين العام .

٣٧ - الرئيس : قال إنه ما لم يسمح اعتراضاً ، فسيعتبر أن اللجنة الخامسة توصي الجمعية العامة بإرجاء اتخاذ إجراء بشأن المسألة حتى دورتها السابعة والأربعين .

٣٨ - تقرر ذلك .

تشديد مرافق مؤتمرات إضافية في أديس أبابا وبانكوك (A/C.5/46/22 ، A/46/7/Add.3)

٣٩ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال إنه فيما يتعلق بتوسيع مرافق مؤتمرات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، في بانكوك ، يشير تقرير الأمين العام إلى أن من المتوقع أن يتم الفحص النهائي للمبنى وتأثيثه وبدء تشغيله ، خلال الفترة من شهر تشرين الأول/أكتوبر إلى شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ . واسترعى انتباه اللجنة إلى الملاحظات الواردة في الفقرات ٣ إلى ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/46/7/Add.3) . وأضاف قائلاً إنه على نحو ما تشير إليه الفقرة ٧ من ذلك التقرير ، يقدر أنه سيلزم في الوقت الراهن مبلغ إضافي مقداره حوالي ٤,٤ مليون دولار ، ويقترح الأمين العام تمويل تلك التكلفة الإضافية من إيرادات الفوائد في حساب التشييد . وترد في الفقرة ٨ من التقرير تفاصيل التكاليف الإضافية التي أدت إلى تقديم الطلب كما تتضمن الفقرات ٩-١٤ إيضاحات مفصلة بشأن الطريقة التي أدت إلى نشوء تلك التكاليف . وتضمن الفقرات

(السيد مسيلي)

٢٠-١٥ عددا من التحفظات والشواغل والملاحظات التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية بالنسبة للنفقات الإضافية ، كما تتضمن الفقرتان ٢١ و ٢٢ توصية اللجنة .

٤٠ - وأردف قائلا إن الفقرات ٢٣-٢٩ من التقرير تتضمن توصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بتوسيع مرافق مؤتمرات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا . وعلى النحو المشار إليه في الدورة السابقة للجمعية العامة ، سلمت اللجنة الاستشارية بصعوبة الحالة في أديس أبابا إلا أنها حثت الأمين العام على مواصلة بذل جهوده للتعجيل بأعمال المشروع . وأكدت من جديد الرأي الذي أعرب عنه في الدورة الرابعة والأربعين ، ومفاده أن من المرجح أن يؤدي أي تأخير آخر إلى زيادة ارتفاع مجموع التكلفة النهائية للمشروع . وقد تود الجمعية العامة أن تحيط علما بتقرير الأمين العام ، وبتوصية اللجنة الاستشارية .

٤١ - السيد فيلرد (هولندا) : تكلم نيابة عن الدول الاثنتي عشرة الاعضاء في المجموعة الأوروبية ، وقال إن تلك الدول أحاطت علما بالتقرير المرحلي للأمين العام بشأن مشروع التشييد ، وكذلك تعليقات اللجنة الاستشارية . وأضاف قائلا إنه فيما يتعلق بمشروع بانكوك ، تتفق الدول الاثنتا عشرة مع اللجنة الاستشارية على أن الأثر الواضح للتقارير السابقة التي قدمتها الامانة العامة هو أن مجموع سعر العقد محمي ضد التغيرات ، بما في ذلك التغيرات الناجمة عن التضخم أو تغير الكميات . وأضاف قائلا إن القلق الذي أعربت عنه اللجنة الاستشارية له ما يبرره تماما وينبغي تأييد طلبها بالكشف عن بنود العقد وقال إن استخدام الإيرادات المتولدة عن الفائدة لمواجهة التكاليف الإضافية يبدو مشكوكا فيه فيما يتعلق بالمساواة في وقت لا تفي فيه أغلبية الدول الاعضاء بالتزاماتها بسداد اشتراكاتها المقررة فورا وبالكامل . ومضى قائلا إن الدول الاثنتي عشرة على استعداد لقبول التوصيات الواردة في الفقرة ٢١ من تقرير اللجنة الاستشارية إلا أنها تفعل ذلك دون المساس بموقفها مستقبلا فيما لو اقترح مثل ذلك الإجراء مرة أخرى . وأردف قائلا إنها تعلق أيضا أهمية على ملاحظات اللجنة الاستشارية بشأن الحد من حصة التكاليف الإضافية التي يتعين أن تتكبدتها الأمم المتحدة .

٤٢ - واستطرد قائلا إن حالة شعب اثيوبيا كانت وما تزال مصدر قلق رئيسي للدول الاثنتي عشرة ، وهو ما ترجم الى تبرعات لعملية الطوارئ الجارية في ذلك البلد .

(السيد فيلرد ، هولندا)

وعلى الرغم من أن تلك البلدان وافقت على ضرورة التعجيل ، قدر الإمكان بنقل مواد البناء من الميناء الى موقع البناء بفرض تفادي التأخيرات المكلفة في سير المشروع ، فإنها ترى ضرورة إيلاء نقل مواد الطوارئ أولوية قصوى . فينبغي أن يكون لرفاه السكان الأولوية على عمليات البناء ، وتود تلك الدول الحصول على تأكيد بأنه سيتم اتخاذ خطوات مناسبة تكفل الالتزام دائما لتلك الأولوية .

٤٣ - السيد كوهين (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن وفده يرى أن مركز المؤتمرات الجديد في أديس أبابا هو استعمال غير ضروري لموارد الأمم المتحدة . ومع ادراكه لما يشغل بال وفود تلك المنطقة من ضرورة تزويد افريقيا بمرافق مناسبة للمؤتمرات ، فقد كان يجب استكشاف بدائل أخرى . وقد أدت التطورات التي حدثت منذ أن تمت الموافقة على المشروع لأول مرة أثناء الدورة لتاسعة والثلاثين الى اعتقاد وفده بأن موقفه كان وسيظل على صواب . وأنه ولو لن يصوت ضد الاعتمادات الإضافية ، فلا ينبغي أن يعزى ذلك القرار الى تغيير في الموقف الذي اتخذته بصورة ثابتة طوال السنوات السبع السابقة .

٤٤ - ومضى قائلا إنه يبدو من التقرير أن الأمم المتحدة أنفقت قرابة ١٢ مليون دولار على مشروع أديس أبابا . ويود وفده أن يرى وصفا مفصلا لتلك النفقات . وإذا لم تكن المعلومات متاحة فورا ، فيجب توفيرها للمشاورات غير الرسمية المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة . واستطرد قائلا إنه يبدو أن العمل الوحيد الذي أنجز حتى الآن في الموقع يتعلق بتطهير الأرض وتشديد مبان مؤقتة لعمال البناء . ومن الواضح أنه قد أنجزت أعمال أخرى تتمثل بمبلغ الـ ١٢ مليون المتصل بالمشروع أو الذي أنفق عليه ، إلا أن التفاصيل غير متوفرة . وقال إن البيان الذي ورد فيه أن مشروع أديس أبابا غير متأخر عن جدول الزماني إلا في حدود من شهرين الى أربعة أشهر مشار شك . كما يشك وفده أيضا في ضرورة الموافقة على كامل مبلغ الـ ٥٧,٤ مليون دولار في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ . وأردف قائلا إن وفده يود أن يعرف سبب اعتقاد الأمانة العامة ، بأنه يمكنها الارتباط بالمبلغ الكامل خلال فترة السنتين المقبلة رغم الظروف الراهنة . وتساءل عما إذا كانت النظم المالية للأمم المتحدة تسمح مؤقتا بإعادة توزيع تلك الاموال التي لم تستخدم في المشروع ، لتمويل أنشطة أخرى في الميزانية العادية ، وما إذا كان حساب التشييد يصلح فعلا كصندوق احتياطي داخلي فعلي .

٤٥ - ومضى قائلا إن وفده تشغله أيضا مشاكل النقل الخطيرة في اثيوبيا التي يبدو

(السيد كوهين ، الولايات المتحدة الأمريكية)

إنها تؤخر أعمال المشروع ، وأنه سيقدّر أي تأكيد من الأمانة العامة بعدم تداخل احتياجات النقل من أجل التشييد بأي صورة مع جهود الإغاثة الإنسانية في إثيوبيا .

٤٦ - وتابع كلامه قائلا إن تقرير اللجنة الاستشارية بشأن مشروع بانكوك يسبب أيضا قلقا كبيرا . فيبدو أن موظفي الأمانة العامة الذين يتفاوضون مع شركة التشييد موافقون أساسا على جميع طلبات الشركة بشأن التمويل الإضافي . فكما لاحظت اللجنة الاستشارية ، لم يف المقاول في عديد من الحالات بجميع بنود الاتفاق الموقع مع الأمم المتحدة . ورغم عدم الامتثال هذا وافقت الأمم المتحدة على دفع المبالغ الإضافية . وأردف قائلا إن وفده يعرب عن الأسف للسهولة التي اتسم بها استعداد الأمانة العامة لمصرف أموال مقدمة من الحكومات ، ويتعين على مراجعي الحسابات الخارجيين إجراء استعراض عاجل لجميع جوانب الاتفاقات بين الأمانة العامة والمقاول . ويقترح وفده لذلك أن تطلب اللجنة إلى مجلس مراجعي الحسابات مراجعة بنود العقد ، ومدى امتثال المقاول لتلك البنود ، ودور الأمانة العامة في التفاوض ، وفي تنفيذ الاتفاق . ومضى قائلا إن على المجلس أن يقدم تقريراً بالنتائج التي يتوصل إليها في إطار مراجعة حسابات الأمم المتحدة عن فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، وأن هذا الاقتراح رسمي وينبغي أن ينظر فيه في إطار المشاورات غير الرسمية بشأن الميزانية .

٤٧ - السيد كوشن (المملكة المتحدة) : قال إن وفده يشارك ممثل هولندا ما أعرب عنه من قلق وأشار إلى أن وفد الولايات المتحدة قدم اقتراحا رسميا يتعلق بمشروع التشييد في أديس أبابا لكي يُنظر فيه أثناء مشاورات غير رسمية . وأضاف قائلا إن وفده يود أيضا الحصول على تأكيد يتعلق بسياسة الأمم المتحدة بشأن نقل إمدادات الغوث ومواد البناء قبل اتخاذ أي إجراء بناءً على توصيات اللجنة الاستشارية .

٤٨ - السيد فوران (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية والتنظيمية) : قال إنه ، على نحو ما أشار إليه تقرير الأمين العام ، توجد صعوبات تتعلق بالنقل في إثيوبيا . وقد حددت السلطات الإثيوبية الأولويات في هذا الصدد . وقد نقلت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا آراء مماثلة لتلك التي أعربت عنها الوفود إلى السلطات الإثيوبية التي تأخذها في الاعتبار . وأعرب عن اعتقاده بأنها مستعدة لاعطاء أولوية لاحتياجات النقل المتعلقة بالنواحي الإنسانية ، على تلك التي تقل أهمية مثل التشييد .

٤٩ - الرئيس : اقترح أن توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بالموافقة على

(الرئيس)

تقرير الأمين العام ، آخذة في الاعتبار تعليقات وملاحظات اللجنة الاستشارية والآراء التي أعربت عنها الوفود بشأن المسألة في اللجنة الخامسة .

٥٠ - اعتمد الاقتراح .

التقديرات المنقحة الناجمة عن قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه العاديتين الأولى والثانية لعام ١٩٩١ (A/46/7/Add.4 ؛ A/C.5/46/34)

٥١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال إن اللجنة الاستشارية توصي بأن تحيط اللجنة الخامسة علماً بالتقديرات البالغة ٧٠ ٣٠٠ دولار على أساس أنه سينظر في أي اعتمادات إضافية في سياق البيان الموحد مع مراعاة المبادئ التوجيهية لمندوق الطوارئ .

٥٢ - الرئيس : اقترح أن تحيط اللجنة الخامسة علماً بالتقديرات البالغة ٧٠ ٣٠٠ دولار على أساس أن تقدم طلبات أي اعتمادات إضافية قد يطلبها الأمين العام في إطار البيان الموحد الذي سيقدم إلى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الحالية وفقاً للفرع جيم ، الفقرتين ٥ و ٦ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣١١/٤٢ . على أن تعالج احتياجات فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين هذه .

٥٣ - اعتمد الاقتراح .

٥٤ - السيد أحمد (العراق) : قال إن انضمام وفده إلى توافق الآراء بشأن التقديرات المنقحة لا يعني أي تغيير في موقفه بشأن مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥١/١٩٩١ و ٣٥٢/١٩٩١ و ٣٥٦/١٩٩١ المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في الكويت وكوبا والعراق على التوالي .

الترتيبات الإدارية والمالية للمؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية لعام ١٩٩٤

(A/46/7/Add.6 ؛ A/C.5/46/25)

٥٥ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال إن اللجنة الاستشارية توصي بإعادة تخصيص مبلغ ٤٣٣ ٣٠٠ دولار في إطار الباب ١٣ من الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بالمؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية .

٥٦ - السيد ميكالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن وفده لا علم له بأي سند تشريعي لتمويل أي أنشطة للمؤتمر من الميزانية العادية . بل إن تفسير وفده للمناقشات المعقودة والمتعلقة بالمؤتمر هي وجوب الاعتماد على المواد الخارجة عن الميزانية إلى أقصى درجة ممكنة . وقال إنه اقترح النظر في صيغة التمويل التي طبقت بالنسبة لمؤتمر عام ١٩٨٤ .

٥٧ - وأردف قائلاً إن حكومته قدمت بالفعل مساهمة كبيرة للمؤتمر المقبل على أساس أن يتم فعلاً تطبيق صيغة عام ١٩٨٤ ، ولا ترى أن من المناسب الاقتطاع من الدول الأعضاء في إطار الميزانية العادية . وأردف قائلاً إن وفده سيكون مستعداً لإعادة النظر في موقفه لو تبين وجود سند تشريعي للتمويل من الميزانية العادية . واقترح أن لا تتخذ اللجنة أي إجراء في تلك الفترة ريثما تعقد مشاورات غير رسمية .

٥٨ - السيد بودو (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية) : قال إنه لا يوجد في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩١/١٩٨٩ ، الذي دعا إلى عقد المؤتمر ما يستبعد إمكانية التمويل من الميزانية العادية .

٥٩ - السيد ميكالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن وفده ما زال يشعر بعدم الارتياح إزاء ملاءمة تمويل المؤتمر من الميزانية البرنامجية العادية وأضاف قائلاً إن الأمر يحتاج إلى مزيد من المناقشات في مشاورات غير رسمية .

٦٠ - الرئيس : اقترح أن ترجى اللجنة النظر في المسألة المعروضة عليها لإتاحة نسخة من الوقت من أجل إجراء مشاورات غير رسمية بشأنها .

٦١ - تقرر ذلك .

تقديم خدمات المؤتمرات إلى الهيئات الحكومية الدولية التي تجتمع في نيروبي (A/46/)

(A/C.5/46/29 ، 7/Add.5)

٦٢ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال إن اللجنة الاستشارية استعرضت الترتيبات الموجودة والمتعلقة بالاجتماعات المماثلة المتبعة في لجنة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ، واللجان الإقليمية ، وأشار إلى أن تكاليف خدمات المؤتمرات تلبى من اعتمادات الميزانية المتعلقة بتقديم

(السيد سيلبي)

خدمات المؤتمرات للهيئات الحكومية الدولية المعنية . وأضاف قائلا إنه مما يؤسف له أنه لم يقدم أي بيان إلى الجمعية العامة في الوقت المناسب بشأن الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية بالنسبة للمسألة المعروضة على اللجنة حاليا .

٦٣ - ومضى قائلا إن اللجنة الاستشارية ترى ضرورة التسليم بمبدأ تقديم الدعم إلى الاجتماعات محل النظر . ويطلب الأمين العام تمويلا بمعدل ٢٥ في المائة من الموارد اللازمة للجنة الممثلين الدائمين المنبثقة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة . ولن تلزم اعتمادات إضافية في إطار الميزانية العادية في الوقت الراهن ، إلا أنه ينبغي إعداد تقرير عن أي اعتمادات إضافية قد تلزم في سياق تقرير الأداء الأول عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ . كما يتعين إدراج الموارد التي تلزم فيما بعد لكل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة والموئل ، في تقارير الميزانية في إطار الأبواب ذات الصلة .

٦٤ - السيد سينورين (فرنسا) : قال إنه لا يوجد لدى وفده أي اعتراض على مستوى التمويل بنسبة ٢٥ في المائة . وأضاف قائلا إنه يبدو أن احتياجات تقديم خدمات المؤتمرات في الهيئات المماثلة الأخرى ، تمول بالكامل في إطار الميزانية العادية . ولا يرى وفده موجبا لعدم معاملة لجنة الممثلين الدائمين المنبثقة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصورة مماثلة ، ومن ثم يقبل وفده الاقتراح بتوفير تمويل لمستوى ٢٥ في المائة على أساس أن يتم أيضا تقديم نسبة الـ ٧٥ في المائة المتبقية . وأردف قائلا إن اللجنة الاستشارية أشارت في هذا الصدد في تقريرها إلى أنه يتعين في المستقبل إدراج التكاليف ذات الصلة في مجموع احتياجات المؤتمرات المدرجة في الميزانية في إطار الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية .

٦٥ - السيد ووغانغ (الصين) : أشار إلى أن توفير موظفي اللغة الصينية في لجنة المستوطنات البشرية لم يكن على نفس مستوى اللغات الأخرى . وأضاف قائلا إن المبلغ الإضافي وقدره ٧٣ ٠٠٠ دولار ، والمقترح بشأن وشائق ما قبل الدورة باللغة الصينية ، يبدو غير كاف ، وليس من الواضح بالنسبة لوفده ما إذا كان يتعلق بسنة واحدة فقط أو بفترة السنتين أو بكليتهما .

٦٦ - الأنسة شيتاكا (كينيا) : قالت إن وفدها يؤيد تماما الرأي الذي أعرب عنه ممثل فرنسا وأنه لا يمكنها تأييد أي قرار ما لم يكن من الواضح أنه سيتم الحصول على

(الآنسة شيتاكا ، كينيا)

نسبة الـ ٧٥ في المائة الباقية من الميزانية العادية عند الاقتضاء . وفيما يتعلق بتكاليف أفرقة الترجمة الشفوية المستقلة ، فإن التكاليف الباهظة المشار إليها في الوثيقة المعروضة على اللجنة حجة قوية للنظر في إنشاء خدمة مؤتمرات دائمة مقرها إما نيروبي أو أديس أبابا .

٦٧ - السيد ميكالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن وفده لا يفهم الدافع إلى طلب مبلغ إضافي من أجل الوثائق التي باللفة الصينية عوضاً عن إدراجه من أول الأمر . وأضاف قائلاً إنه يتفق مع ممثلة كينيا في أن تكلفة أفرقة الترجمة الشفوية المستقلة باهظة ، وطلب تفصيلات بشأن الأرقام المشار إليها . ومضى قائلاً إنه يتعيّن فيما يبدو إيلاء اعتبار كبير لإنشاء قدرة دائمة مناسبة لخدمات المؤتمرات في نيروبي أو أديس أبابا . وبصرف النظر عن المصدر الذي تأتي منه موارد خدمات المؤتمرات ، إلا أن المبالغ الكبيرة موضوع النقاش تمثل نزيفاً ويمكن انفاقتها بصورة أفضل على أنشطة فنية في مجال حماية البيئة . وقال في النهاية إنه مما يشغل بال وفده ما يفهم من أنه إذا ووفق على المبلغ فسيتم تغطيته في تقرير الأداء بدلاً من تغطيته من صندوق الطوارئ ، فمثل هذا النهج من شأنه الالتفاف حول مهمة صندوق الطوارئ ، وتقويض المستوى الذي أنشئ على أساسه الصندوق والميزانية بصورة عامة ، ويتعيّن مناقشة المسألة بصورة أكبر في مشاورات غير رسمية .

٦٨ - السيد الديب (مصر) : قال إنه يوافق على الملاحظات التي أبدتها ممثلة كينيا والولايات المتحدة بشأن التكلفة المقدرة لخدمات المؤتمرات اللازمة لاجتماعات لجنة الممثلين الدائمين المنبثقة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وأضاف قائلاً إن رقم ٦١٤٤٠٠ دولار لفترة السنتين كبير جداً . ولذا فإن وفده يقترح أن توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إليها في الدورة السابعة والأربعين بشأن امكانية إنشاء خدمات مؤتمرات دائمة في المنطقة ، وقد يتبين أن ذلك أكثر توفيراً من الترتيبات الحالية .

٦٩ - الرئيس : أشار إلى أنه يمكن التغلب على الاعتراض على الموافقة على التوصيات الواردة في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ من الوثيقة A/C.5/46/29 بإضافة العبارة التالية "مع أخذ الآراء التي أعربت عنها الوفود في اللجنة الخامسة ، في الاعتبار" ، إلى المقرر المقترح .

٧٠ - السيد ميكالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن ذلك التقييد لم تشبه فعاليته دائما من قبل ، ولذا فإن وفده ليس بوسعها أن يوافق على اتخاذ القرار على هذا الأساس .

٧١ - السيد كينشين (المملكة المتحدة) : قال إن وفده يقدر مختلف الشواغل التي تم الاعراب عنها ، وفي الوقت ذاته فإنه يعي ضغط العمل ويرى أن تقرير اللجنة الاستشارية يوفر أساسا عمليا يمكن البدء منه . وأضاف قائلا إنه قد يتسنى التوصل إلى حل توفيقى متى طلب إلى الأمانة العامة إمعان التفكير في الموضوع ووضع توصيات بشأن ترتيبات أكثر توفيرا من أجل تقديم خدمات المؤتمرات المناسبة في نيروبي . وقال إن وفده مستعد لتأييد الصيغة التي طرحها الرئيس على هذا الأساس ، وأعرب عن الأمل في أن تشعر وفود أخرى أن بوسعها أن تفعل ذلك أيضا رغم شواغلها المشروعة . وإذا ما تمكنت اللجنة من المضي في عملها بهذه الكيفية ، فينبغي أن يُطلب إلى هيئة إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة التفكير في طبيعة اجتماعات لجنة الممثلين الدائمين ودوريتها ، بفرض كفالة أمثل استخدام للموارد المتاحة .

٧٢ - السيد مينورين (فرنسا) : قال إن وفده لا يرمي إلى زيادة النفقات وإنما إلى كفالة المعاملة المتساوية لمختلف اللغات الرسمية في هيئات صنع القرارات . وأضاف قائلا إن وفده يمكنه تأييد اقتراح الرئيس .

٧٣ - السيد بودو (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية) : قال ردا على الأسئلة المشاركة ، إن المبلغ المطلوب لترجمة الوثائق إلى اللغة الصينية للجنة المستوطنات البشرية ، يكفي لتوفير معاملة متساوية بسبب عدم اشتراك المترجمين الدائمين ، وأن السبب في تقديم طلب بشأن وثائق ما قبل الدورة باللغة الصينية في المرحلة الراهنة ، وعدم إدراجه في تقديرات مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية هو أن الصين أصبحت عضوا في اللجنة ، بينما كانت من قبل مراقبا على نحو ما هو مشار إليه في الفقرة ٨ من المذكرة المقدمة من الأمين العام .

٧٤ - وأردف قائلا إن الأمانة العامة ترحب بالاقتراح بدراسة إمكانية إنشاء خدمات مؤتمرات دائمة في نيروبي أو في مكان آخر في المنطقة بدلا من الترتيبات المؤقتة الحالية . وفيما يتعلق بالنقطة التي أشارها ممثل الولايات المتحدة الأمريكية بشأن عملية الميزنة ، ترى الأمانة العامة أن توصية اللجنة الاستشارية استثنائية ، وترمي

(السيد بودو)

الى معالجة ظروف استثنائية ، وذكر في النهاية ، أن الامانة العامة ستبلغ المسؤولين المختصين في نيروبي بالآراء التي تم الاعراب عنها في اللجنة بشأن مقترحات الأمين العام ، وتوصية اللجنة الاستشارية ، وامكانية توفير تمويل جزئي لخدمات المؤتمرات من صندوق البيئة . كما ستبلغهم بطبيعة الحال ، بقرار اللجنة بضرورة توفير خدمات الترجمة الشفوية وبضرورة دراسة تمويلها خلال عام ١٩٩٢ .

٧٥ - السيد ميكالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إنه لا يفهم كيف يتسنى اعتبار المسألة المعروضة على اللجنة حالة استثنائية . وأضاف قائلاً إنه نظراً للاحتياجات الملحة الاضافية لبرنامج البيئة ، فإن مما يشغل وفده كبر المبلغ المقترح إنفاقه على خدمات المؤتمرات وهو لا يستطيع الزام الولايات المتحدة بتمويله ، وإنما يسهه أن يوافق فقط وعلى مضم كبير على اتخاذ اجراء دون اللجوء الى مشاورات غير رسمية فيما لو اتخذ القرار على نفس الاس التي اقترحها ممثل المملكة المتحدة ، وبحيث لا يشكل ذلك الاجراء اي سابقة .

٧٦ - الأنسة شيتاكا (كينيا) : قالت إن وفدها لا يرى موجبا لإقحام مبدأ المعاملة المتساوية للغات في برامج أي من هيئات الامم المتحدة ، وأعربت عن الأمل في ألا يحدث مثل ذلك حالياً أو مستقبلاً . كما أكدت من جديد تأييدها للآراء التي أعرب عنها ممثل فرنسا وطلبت رسمياً الى الامانة العامة اصدار دراسة بشأن أوفر طريقة لتقديم التسهيلات المشتركة لخدمات المؤتمرات في نيروبي أو أديس أبابا أو كليهما .

٧٧ - السيد بودو (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية) : أكد من جديد أن الامانة العامة ترحب بطلب اجراء دراسة عن امكانية تحسين توفير خدمات المؤتمرات في نيروبي .

٧٨ - الرئيس : اقترح ، استناداً الى تقرير الأمين العام وتوصيات اللجنة الاستشارية ، أن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنها تؤيد التوصية الواردة في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ من تقرير الأمين العام (A/C.5/46/29) ، رهنا بملاحظات اللجنة الاستشارية ، والملاحظات الواردة في الفقرتين ١٢ و ١٣ من تقريرها (A/46/7/Add.5) وعلى أن تؤخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الوفود في اللجنة الخامسة . كما اقترح كذلك أن يُطلب الى الأمين العام تقديم تقرير بشأن الموضوع الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والاربعين .

٧٩ - اعتمدت المقترحات .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٠